

السؤال

هل يجوز أداء صلاة التراويح قبل أذان الفجر بساعتين أو ما يقرب؟ أم يجب أدائها بعد العشاء مباشرة؟

ملخص الإجابة

وقت صلاة التراويح يمتد من بعد صلاة العشاء إلى طلوع الفجر، فيصح أدائها في أي جزء من هذا الوقت، إذا كان الرجل سيصلي في المسجد إماماً بالناس فالأولى أن يصليها بعد صلاة العشاء، أما من كان سيصليها في بيته فهو بالخيار إن شاء صلاها في أول الليل وإن شاء صلاها آخره.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

وقت صلاة التراويح يمتد من بعد صلاة العشاء إلى طلوع الفجر. فيصح أدائها في أي جزء من هذا الوقت.

قال النووي رحمه الله في "المجموع":

"يَدْخُلُ وَقْتُ التَّرَاوِيحِ بِالْفَرَاغِ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ , ذَكَرَهُ الْبَغَوِيُّ وَغَيْرُهُ , وَيَبْقَى إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ . " أ.هـ.

ولكن إذا كان الرجل سيصلي في المسجد إماماً بالناس فالأولى أن يصليها بعد صلاة العشاء، ولا يؤخرها إلى نصف الليل أو آخره حتى لا يشق ذلك على المصلين، وربما ينام بعضهم فتفوتهم الصلاة. وعلى هذا جرى عمل المسلمين، أنهم يصلون التراويح بعد صلاة العشاء ولا يؤخرونها.

وقال ابن قدامة في "المغني":

"قِيلَ لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ: تُؤَخَّرُ الْفِيَامُ يَعْنِي فِي التَّرَاوِيحِ إِلَى آخِرِ اللَّيْلِ؟ قَالَ: لَا، سُنَّةُ الْمُسْلِمِينَ أَحَبُّ إِلَيَّ." أ.هـ.

أما من كان سيصليها في بيته فهو بالخيار إن شاء صلاها في أول الليل وإن شاء صلاها آخره.

والله أعلم.